مجلة العلوم الإسلامية الدولية

INTERNATIONAL ISLAMIC SCIENCES JOURNAL

eISSN: 2600 7096

AN ACADEMIC QUARTERLY PEER-REVIEWED JOURNAL

مجلة علمية محكمة ، ربع سنوية

Vol : 8 Issue : 3 Year : 2024

المجلد: 8 العدد: 3 السنة: 2024

في هذا العدد:

- السُّنن الإلهيَّة في سورة يونس عليه السلام دراسة لبعض السُّنن وتنزيلها على الواقع والهدايات المستخلصة
  سلوي عبد الرحمن عبدالله العبد
- الانحراف الأخلاقي المتعلّق بالقلب وطرق علاجه في ضوء القرآن الكريم: دراسة موضوعية تحليلية
  أحمد سيد عبد الحافظ دسوقي ، عبد العالي باي زكوب
- حِكَم اقتران اسم الله (اللطيف) باسمه (الخبير) في السياق القرآني: دراسة موضوعية
  سامية عطية الله المعبدي
- الرواة المتكلم فيهم ممن وثقهم الحاكم وصحح أحاديثهم على شرط الشيخين أو أحدهما وما في معنى ذلك، من أول الكتاب حتى الحديث رقم (60):جمعا ودراسة
  أشرف صلاح علي علي ، أشرف زاهر
- أنماط الخطاب الشرعي في مواجهة الاستبداد السياسي– قسم القضاء والسياسة
  ابراهيم الحسون ، مجدي عبد العظيم
- المآخذ المنهجية والعلمية على كتاب التخريج للزنجاني: دراسة نقدية
  صالح سالم أحمد العمري ، عيسى ناصر السيد
- العنف في تربية الأبناء: دراسة مقارنة من منظور القيم الإسلامية والقيم التربوية الحديثة والاتفاقيات الدولية
  مني فاروق محمد أحمد موسي
- منهج الإمام القرضاوي في تجديد فقه الحدود (الرجم، الردة، شرب الخمر، تارك الصلاة: دراسة تحليلية
  حسن يوسف داري
- دور الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية والعلمية في المجتمع
  محمود عبده البزيعي
- الحوار الإسلامي المسيحي وتطوّر علم اللاهوت: يوحنّا الدّمشقي نموذجا
  سحر ناصر اليامي
- المسائل العقدية المتعلقة ببعض أصناف أهل الكتاب سلما وحرب
  محمد نعيم خان بن أحمد شاه خان ، محمد السيد البساطي
- الحوار السياسي في منظور الإسلام: ضوابط التقويم وشروط الترشيد
  منيره جار الله المري
- المرأة في الشريعة الهندوسية من خلال قانون منو سمرتي
  علاء الدين محمد أسماعيل
- مفهوم ضبط النفس بين الثقافة الإسلامية والنظريات الغربية
  منى مجدي حريري
- منهج المفكر محمد عِمارة (1931–2020م) وأثره في معالجة الآخر في الإطار الإسلامي: دراسة تحليلية
  عامر علي النعيمي
- دعوى الاستغناء عن الدين أسبابه ودعائمه الفلسفية: دراسة نقدية
  محمد خير حسن محمد العمري
- تاريخ المشترك والمختلف الحضاري
  نوره محمد البريص المري
- موقف المخالفين من الصراط: دراسة نقدية
  حنان عطية الله المعبدي

تصدرها

PUBLISHED BY

كلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية

FACULTY OF ISLAMIC SCIENCES

AL-MADINAH INTERNATIONAL UNIVERSITY

International Islamic Sciences Journal
Al-Madinah International University, Malaysia
Vol. 8, Issue. 3, September 2024
eISSN: 2600-7096
Submission date: 18\9\2024
Accepted date: 26\9\2024
Published date: 27\9\2024
Copyright © 2024 Mona Farouk Mohamed Ahmed Moussa

VIOLENCE IN CHILD REARING: A COMPARATIVE STUDY FROM THE PERSPECTIVE OF ISLAMIC VALUES, MODERN EDUCATIONAL PRINCIPLES, AND INTERNATIONAL CONVENTIONS

Mona Farouk Mohamed Ahmed Moussa
PhD Student at the Department of Fiqh and Usul Al-Fiqh, Qatar University
mm1901125@qu.edu.qa.

ABSTRACT

This study addresses the issue of "violence in child-upbringing" as one of the sensitive and significant concerns for the Muslim family. The research problem revolves around the lack of focus on Islamic texts and Prophetic practices in addressing domestic violence against children and the need to compare Islamic values and legal controls with international agreements and modern educational standards. The study aims to analyze the concept of violence in child-upbringing and assess the extent to which Islamic educational foundations align with modern values and international agreements related to children's rights. The importance of the research lies in the context of the Muslim family and its interaction with contemporary cultural and legislative transformations, highlighting the inadequate focus on Islamic texts and Prophetic practices in combating violence, and the significant role of Muslim scholars in establishing principles and guidelines for sound upbringing. The study adopted a descriptive-analytical methodology to examine Islamic texts, modern educational systems, and international treaties, aiming to reveal the differences and similarities between them. The findings indicate that Islamic law provides comprehensive protection for children at all stages of growth, including the protection of the fetus, whereas international agreements lack coverage of this stage. The study also found alignments between Islamic values and modern educational principles in rejecting violence and recommended enhancing cooperation between Muslim scholars and international bodies to improve child protection and foster a safe educational environment.

Keywords *: Violence* - Upbringing - Challenges - Educational Values - International Agreements - Combating Violence.

مجلة العلوم الإسلامية الدولية
جامعة المدينة العالمية، ماليزيا
المجلد.8، العدد 3، سبتمبر 2024
ردمد: 2600-7096
تاريخ التقديم: 2024\9\18:
تاريخ القبول: 2024/9/26:
تاريخ النشر:2024/9/27
حقوق النشر © 2024 منى فاروق محمد أحمد موسى

العنف في تربية الأبناء دراسة مقارنة من منظور القيم الإسلامية والقيم التربوية الحديثة والاتفاقيات الدولية

منى فاروق محمد أحمد موسى

طالبة دكتوراة شريعة، تخصص فقه وأصوله- كلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة قطر- دولةقطر

الملخص

تتناول هذه الدراسة قضية "العنف في تربية الأبناء" كإحدى القضايا الحساسة والمهمة للأسرة المسلمة، حيث تتمحور إشكالية البحث حول غياب التركيز على النصوص الشرعية والممارسات النبوية في معالجة العنف الأسري ضد الأطفال، والحاجة إلى مقارنة القيم والضوابط الشرعية مع الاتفاقيات الدولية والمعايير التربوية الحديثة. تهدف الدراسة إلى تحليل مفهوم العنف في تربية الأبناء وتقييم مدى توافق الأسس التربوية الإسلامية مع القيم الحديثة والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الطفل. تبرز أهمية البحث في سياق الأسرة المسلمة وتفاعلها مع التحولات الثقافية والتشريعية المعاصرة، مع تسليط الضوء على قصور الالتفات إلى النصوص الشرعية والممارسات النبوية في التصدي للعنف، والدور البارز لعلماء المسلمين في وضع أسس وضوابط للتربية السليمة. اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة النصوص الشرعية والنظم التربوية الحديثة وبنود المعاهدات الدولية، بهدف الكشف عن الفروقات والتوافقات بينها. وقد توصلت الدراسة إلى أن الشريعة الإسلامية تقدم حماية شاملة للأطفال تشمل جميع مراحل النمو، بما في ذلك حماية الجنين، بينما تفتقر الاتفاقيات الدولية إلى تغطية هذه المرحلة. كما وجدت الدراسة توافقات بين القيم الإسلامية والقيم التربوية الحديثة في رفض العنف، وأوصت بضرورة تعزيز التعاون بين العلماء المسلمين والهيئات الدولية لتحسين حماية الأطفال وتعزيز بيئة تربوية آمنة.

الكلمات المفتاحية: عنف- تربية- قيم تربوية- اتفاقيات دولية- مكافحة العنف

المقدّمة

في ظل التحولات الاجتماعية والثقافية المعاصرة، يبرز العنف في تربية الأبناء كقضية ملحة تستدعي التأمل والدراسة. حيث يشكل إحدى القضايا المهمة التي تواجه المجتمعات عبر العصور، وفي هذا البحث نسعى لاستكشاف الأساليب التربوية المثلى في الشريعة الإسلامية لتربية الأبناء، التي تستنكر استخدام العنف وتروّج لمبادئ العدل والرحمة، بمنهج معتدل قويم. ونحاول فهم كيفية التعامل مع الأبناء بطرق تحفظ كرامتهم وتنمي قدراتهم وفقًا للتعاليم الإسلامية. كما نستعرض الجهود التي بذلها علماء المسلمين لوضع معايير وضوابط شرعية تمنع الضرر النفسي والجسدي للأبناء، مقارنةً بالممارسات التربوية الحديثة، التي تؤكد على تجنب العنف وتعزيز التواصل الإيجابي مع الأبناء. وبتحليل المفاهيم الحديثة يتجلى مدى توافقها، أو اختلافها عن النهج الإسلامي في التربية، وفيما تقترب من تعاليم الإسلام، أو تبتعد عنها.

فضلاً عن ذلك، يعرض البحث دور الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية حقوق الطفل في حماية الأبناء من العنف. رغم الاتفاق العام على رفض العنف، تبرز بعض الفجوات في التفسير والتطبيق بين الشريعة الإسلامية والاتفاقيات الدولية. الإسلام يراعي في معالجته للموضوع السياق الشرعي، ويقدم نموذجًا تربويًا يجمع بين الأمور العقائدية والفقهية والاجتماعية، مما قد يؤدي إلى تفسيرات مختلفة عن تلك المتبناة في السياقات الدولية.

وستجري الدراسة البحث فيما إن كانت هذه الاتفاقيات قد أنصفت الأطفال فعلًا، أم أنها قد أضرت بهم أكثر مما نفعتهم. وأيضًا نسلط الضوء على مدى توافق هذه الاتفاقيات مع الشريعة الإسلامية وتأثيرها على النظم التربوية المختلفة.

وأخيرًا، يتطرق البحث إلى الجهود المستمرة للعلماء المسلمين في مجال تربية الأبناء والحوار مع الاتفاقيات الدولية، محاولين إيجاد سبل تحقق توازنًا بين حماية الأطفال وتوجيههم التوجيه الصحيح دون إلحاق الضرر بهم. ونأمل أن يُسهم هذا البحث في تعزيز فهم كيفية تربية الأبناء بشكل يحفظ حقوقهم ويكفل نموهم السليم في بيئة تعليمية وتربوية مثالية.

إشكالية البحث:

وتتمحور إشكالية الدراسة حول: غياب التركيز على النصوص الشرعية والممارسات النبوية في معالجة العنف الأسري ضد الأبناء، مع الحاجة إلى فحص وتحليل القيم والضوابط الشرعية المتعلقة بحقوق الطفل بالتوازي مع المعايير التربوية الحديثة والاتفاقيات الدولية. ويسعى البحث إلى قياس مدى توافق معالجة الشريعة الإسلامية لأبعاد العنف في تربية الأبناء مقارنة بالاتفاقيات الدولية، وتسليط الضوء على كفاية الأطر الشرعية في حماية الأطفال وتأثيرها على تشكيل سياسات فعالة للتصدي للعنف الأسري بالمقارنة مع المعايير الدولية.

أهداف البحث:

1. تحليل مفهوم العنف الأسري ضد الأبناء من منظور لغوي، شرعي، واجتماعي.
2. تقييم مدى توافق أسس التربية الإسلامية مع المعايير الحديثة والاتفاقيات الدولية في حماية الطفل من العنف.
3. دراسة الفروقات والتوافقات بين الشريعة الإسلامية والاتفاقيات الدولية فيما يتعلق بحماية الأطفال من العنف.
4. إبراز الدور البارز لعلماء المسلمين في وضع ضوابط وأسس لتربية الأبناء بعيدًا عن العنف.
5. تقديم توصيات لتعزيز السياسات التربوية المستمدة من القيم الإسلامية وتحسين التعاون بين الهيئات الدولية والعلماء المسلمين.
6. مقارنة النظريات التربوية الإسلامية مع المعايير الدولية في حقوق الطفل لفهم التوافق والاختلاف بينهما، وتقييم تأثير الاتفاقيات الدولية على السياسات التربوية في المجتمعات المسلمة.

هذه الأهداف تهدف إلى تعزيز فهم أعمق لكيفية تأثير العنف في تربية الأبناء وتقديم حلول فعالة تراعي القيم الشرعية والقانونية الدولية.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في تسليط الضوء على الأطر الشرعية لحماية الأطفال من العنف، من خلال تقديم مقارنة نقدية بين القيم الإسلامية والمعايير التربوية الدولية. يساهم البحث في تعزيز الفهم العميق لمعالجة العنف الأسري ضد الأبناء من منظور إسلامي، ويؤكد على الحاجة إلى تطوير سياسات تربوية متكاملة تعتمد على القيم الشرعية وتستفيد من الخبرات الدولية في مجال حماية حقوق الأطفال. تتجلى أهمية هذا البحث في سياق التحولات الثقافية والاجتماعية المعاصرة التي تؤثر على الأسرة، مما يجعل من الضروري البحث في كيفية مواجهة العنف الأسري بطرق تتماشى مع التعاليم الإسلامية وتستجيب لتحديات العصر. يقدم البحث توصيات عملية تهدف إلى سد الفجوات بين المعايير الإسلامية والدولية، ويسعى إلى تعزيز بيئة تربوية آمنة ومستقرة تسهم في حماية حقوق الأطفال وتحقيق العدالة التربوية.

منهج البحث:

في هذه الدراسة محاولة لإيضاح العنف في تربية الأبناء، وتحرير مفهومه بملامسة حدوده وتحديد معاييره، وتبيّن معالمه لتفهم حقيقته وأضراره المترتبة عليه، وتأثيرها على الأبناء والأسرة والمجتمع، ولأجل بلوغ

ذلك اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي بتتبع جزئيات المسائل ذات الصلة بالموضوع من منظور أحكام الشريعة الإسلامية، ونظم التربية الحديثة، وبنود المعاهدات الدولية لحقوق الطفل، ونظمها في سياق خطة محكمة، ثمّ تحليل الأطروحات حول ما تعلق بالعنف في تربية الأبناء، من قضايا تعين على الوصول إلى المطلوب.

الدراسات السابقة:

سعيد: شريفة سالم، الخروصي: ميمونة محمد، التدابير الشرعية لحماية الأطفال من العنف والإساءة "دراسة فقهية"، المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة،

تبرز الدراسة ظاهرة العنف ضد الأطفال كإحدى المشكلات الاجتماعية الخطيرة التي تؤثر سلبًا على العديد من المجتمعات العالمية، حيث تترك آثارًا مدمرة على الصعيدين النفسي والاجتماعي. تركز هذه الدراسة على التأصيل الشرعي لحماية الطفولة ضد العنف والإساءة، مستهدفة إظهار كيفية تكفل الشريعة الإسلامية حقوق الطفل وتوفير الحماية اللازمة ضد جميع أشكال الإساءة.

واعتمدت تحليل النصوص الشرعية، سواء من القرآن الكريم أو السنة النبوية، لاستخلاص مواقف الإسلام الرافضة للعنف والمنادي بحماية الطفل. تشير النتائج إلى أن الإسلام يحرص على حماية الطفل في مختلف الجوانب، بما في ذلك الحماية من الإهمال والعنف الأسري، الاعتداء الجنسي، التعدي المالي، وسوء التعامل الخلقي. كما تبين الدراسة أن الشريعة الإسلامية قد وضعت تدابير وقائية وعلاجية شاملة لحماية الطفل من العنف وسوء المعاملة. بالإضافة إلى ذلك، تلفت الدراسة الانتباه إلى التقاطعات والتوافقات بين الشريعة الإسلامية والاتفاقيات الدولية بشأن حماية الطفل، مشيرةً إلى الأهمية الكبيرة التي تُعطيها كل من الشريعة والاتفاقيات الدولية لمرحلة الطفولة نظرًا لتأثيرها البالغ في المراحل العمرية اللاحقة.

2. عبد الرحيم: ممدوح عبد الرحمن، "العنف التربوي مع الأطفال"، **مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، الإسكندرية**، 2014م،

تشكل ظاهرة العنف ضد الأطفال مشكلة اجتماعية خطيرة تستدعي البحث والدراسة. هذه الدراسة تركز على تحليل التدابير الشرعية والتعليمية الإسلامية لحماية الأطفال من العنف والإساءة، وتأثير هذه الظواهر على الأطفال والأسر والمجتمع بشكل عام. نستعرض في الدراسة الحقوق التي يكفلها الإسلام للطفل والتدابير الوقائية والعلاجية الشرعية لمواجهة العنف، بالإضافة إلى تقديم مقارنة بين هذه الإجراءات والممارسات الحديثة في التربية التي تتبنى أساليب تربوية خالية من العنف، وكيف يمكن أن تتكامل هذه المناهج لتعزيز بيئة تربوية آمنة للأطفال.

تسلط الدراسة الضوء أيضًا على الجهود الدولية والشرعية المبذولة لحماية الأطفال، مع التركيز على كيفية تأثير التحولات الثقافية والتشريعية الحديثة على معالجة العنف ضد الأطفال. وتعرض الدراسة كيف تقوم الشريعة الإسلامية بتوجيه المجتمعات لرعاية الطفل وحمايته، مؤكدة على الدور الهام الذي تلعبه الأسرة في التربية السليمة والخالية من العنف.

3. وانتورو: واحد دارما، العنف ضد الأبناء من منظور الشريعة الإسلامية والقانون الإندونيسي (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير كلية الدراسات الإسلامية، جامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية، 2019م،

تسلط هذه الدراسة الضوء على مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي الإندونيسي بخصوص العنف ضد الأطفال، مع التركيز بشكل خاص على العنف الجسدي، العنف الجنسي، وعمالة الأطفال. تهدف الدراسة إلى استكشاف وفهم كيف تعالج كل من الشريعة الإسلامية والقانون الإندونيسي مسألة العنف ضد الأطفال، وكيف تقدم كل منهما الحماية للأطفال من مختلف أشكال العنف.

البحث يستعرض الهدي الإسلامي في حماية الأطفال، ويقدم تحليلاً نوعيًا فقهيًا يستند إلى مصادر متعددة بما في ذلك القرآن، الحديث، الفقه، والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الأطفال، وكذلك القوانين الإندونيسية الخاصة بحماية الأطفال.

تكشف نتائج البحث عن وجود توافقات بين الشريعة الإسلامية والقانون الإندونيسي تتعلق بالوجوب الأخلاقي والقانوني لحماية الأطفال وتوفير الرعاية والتربية الصحيحة لهم، وكذلك تبرز الدراسة الاختلافات بين النظامين القانونيين خاصة فيما يتعلق بنوع العقوبات ومداها المطبقة على الجناة.

4. عبد الله: سمر خليل محمود، حقوق الطفل في الإسلام والاتفاقيات الدولية- دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا- جامعة النجاح الوطنية، 2004م،

البحث يسعى لفحص التشريعات الإسلامية والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الطفل من خلال دراسة تحليلية مقارنة، بهدف إبراز مدى اهتمام الإسلام بالإنسان بشكل عام وبالطفل بشكل خاص. كما يهدف البحث إلى تحديد نقاط الاتفاق والاختلاف بين الفقه الإسلامي والقوانين الدولية فيما يخص الجوانب الفرعية لحقوق الطفل.

يتكون البحث من ستة فصول رئيسية بالإضافة إلى خاتمة. الفصل الأول يناقش مكانة الإنسان في الإسلام وأساس الحقوق في الشريعة. الفصل الثاني يتناول الطفولة، مراحلها، خصائصها، والعمر الذي يُعتبر نهاية لهذه المرحلة، مع التأكيد على أن الحد الأعلى لانتهاء الطفولة هو عمر الخامسة عشرة. الفصل الثالث

يركز على دور الأسرة في تنمية شخصية الطفل، بينما يتعمق الفصل الرابع في حقوق الطفل بحسب الشريعة الإسلامية. الفصل الخامس يستعرض حقوق الطفل في المواثيق الدولية، ويختتم الفصل السادس بمقارنة بين حقوق الطفل في الشريعة والمعايير الدولية.

الإضافة العلمية:

تتمثل في توضيح كيفية مواجهة العنف في تربية الأبناء من خلال الأحكام الشرعية الإسلامية ومقارنتها مع النظريات التربوية الحديثة والمعاهدات الدولية. ويبرز البحث الطرق التي تعالج الشريعة الإسلامية قضايا العنف ضد الأبناء، مستفيداً من النصوص القرآنية والأحاديث النبوية التي تشدد على رحمة ولين التعامل مع الأبناء، ويُسلط الضوء أيضاً على الجهود البارزة لعلماء المسلمين في تطوير أساليب تربوية تحفز على النمو النفسي والاجتماعي الصحي للأبناء، مقدمين نظريات تربوية تأخذ في الاعتبار كل من الأبعاد الشرعية والأخلاقية. كما تعالج الدراسة هذا الموضوع من خلال تحليل مقارن يبين الفروقات والتوافق بين المنهج الإسلامي والقيم التربوية الحديثة فيما يخص تربية الأبناء وحمايتهم من العنف، مؤكدًا على أن الشريعة الإسلامية تقدم إطارًا فعالًا للتنشئة السليمة في مواجهة تحديات الحداثة وتأثيراتها على الأسرة المسلمة، خاصة في المجتمعات غير الإسلامية.

هيكل البحث:

جاء البحث على مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مطالب، وخاتمة.

مدخل تمهيدي: تحرير مفهوم العنف الأسري ضد الأبناء من منظور القيم التربوية والنصوص القانونية والشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: تحليل بنود اتفاقيات حقوق الطفل المتعلقة بالعنف ضد الأبناء تحديدًا، ومقارنتها مع الشريعة الإسلامية أحكامًا ومقاصد.

المطلب الثاني: مكافحة العنف ضد الأبناء من منظور القيم الإسلامية والقيم الحديثة.

المطلب الثالث: جهود العلماء التربوية لمواجهة العنف ضد الأبناء.

الخاتمة: وتشتمل على النتائج والتوصيات.

مدخل تمهيدي: تحرير مفهوم العنف الأسري مع الأبناء

نستهل بتعريف العنف، وبيان مدلوله، وأبعاده اللغوية، والمفاهيمية. حيث إنها تختلف باختلاف السياقات الثقافية والاجتماعية والسياسية، محاولة للإحاطة بالأسباب وتحديد العوامل المساهمة في انتشار العنف، مما يسهم في سير الدراسة والبحث.

مفهوم العنف مع الأبناء:

أولًا: تعريف العنف في اللغة:

جاء لفظ عنف بمعنى الخرق بالأمر وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق، ومنه عنف به وعليه وعنفًا وأعنفه تعنيفًا، ويستخدم العنف في اللغة بمعاني متعددة منها الشدة والمشقة والقسوة، ويعرف بأنه الخروج عن المعتاد في التعامل، ويستخدم أيضًا لوصف القيادة الشديدة والغير مريحة في ركوب الخيل، والأعنف والعنيف، الشخص الذي لا يتعامل برفق[1].

ثانيًا: مفهوم العنف في الاصطلاح الشرعي:

العنف ضد الرفق، والرفق هو حسن الانقياد لما يؤدي إلى الجميل[2]

ثالثًا: مفهوم العنف في الاصطلاح الاجتماعي

العنف هو: "استخدام الضغط، أو القوة استخدامًا غير مشروع، أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما"[3].

رابعًا: مفهوم العنف في اصطلاحًا في منظمة الصحة العالمية:

ويُعرَّف العنف بأنه: "الاستعمال المتعمّد للقوة البدنية، أو القدرة سواء بالتهديد، أو الاستعمال الفعلي لها من قِبل الشخص ضد نفسه، أو ضد شخص آخر، أو ضد مجموعة، أو مجتمع، بحيث يؤدي أي منهما إلى حدوث، أو رجحان احتمال حدوث إصابة، أو موت، أو إصابة نفسية، أو سوء النمو، أو الحرمان."[1]

---

1 ينظر: ابن منظور: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل جمال الدين الأنصاري الرويفعي، **لسان العرب**، (القاهرة: دار المعارف، د.ط، د.ت)، ج9، ص257.

2 ينظر: المناوي: زين العابدين محمد بن تاج الدين، **فيض القدير**، (مصر: المكتبة الكبرى، ط1، 1356ه)، ج2، ص25.

3 بدوي: أحمد زكي، **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية**، (بيروت: مكتبة لبنان، ط2، 1982م)، ص 441.

من خلال ما سبق يمكن تعريف العنف مع الأبناء، بأنه: " بأنه سلوك يصدر من الطرف الأقوى في الأسرة، مثل أحد الوالدين، أو الأخ الأكبر، يتميز بالشدة والقسوة، ويشمل أفعالاً، أو أقوالاً، أو قرارت تلحق الأذى والضرر بالطفل، سواء كان هذا الضرر ماديًا، أو معنويًا."

المطلب الأول: تحليل بنود اتفاقيات حقوق الطفل المتعلقة بالعنف ضد الأبناء تحديدًا، ومقارنتها مع الشريعة الإسلامية أحكامًا ومقاصد.

المادة 19

1- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف، أو الضرر، أو الإساءة البدنية، أو العقلية والإهمال، أو المعاملة المنطوية على إهمال، وإساءة المعاملة، أو الاستغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية، وهو في رعاية الوالد (الوالدين) أو الوصي القانوني (الأوصياء القانونيين) عليه، أو أي شخصٍ آخر يتعهد الطفل برعايته.

2- ينبغي أن تشمل هذه التدابير الوقائية، حسب الاقتضاء، إجراءات فعالة لوضع برامج اجتماعية لتوفير الدعم اللازم للطفل، ولأولئك الذين يتعهدون الطفل برعايتهم، كذلك للأشكال الأخرى من الوقاية، ولتحديد حالات إساءة معاملة الطفل المذكورة حتى الآن، والإبلاغ عنها، والإحالة بشأنها، والتحقيق فيها، ومعالجتها ومتابعتها، وكذلك لتدخل القضاء حسب الاقتضاء.

المادة 19 من اتفاقية حقوق الطفل التي أصدرتها الأمم المتحدة عام 1989م، تهدف إلى توفير الحماية الشاملة للأطفال من جميع أشكال العنف والإساءة عن طريق التزام الدول بحمايتهم. وعليه فإن هذه المادة تشكل جزءًا حاسمًا من الجهود الدولية لضمان بيئة آمنة للأطفال؛ إلا أن الفعالية الحقيقية لهذه التدابير تتوقف على الإرادة السياسية والموارد المتاحة في الدول الأعضاء، مما يعكس تحديات في التطبيق المتسق والفعّال للقوانين وظهور بعض النواقص والقصور في تنفيذها على أرض الواقع، وتوفير حماية كاملة للطفل، برغم أهميتها، وهو ما يبدو أكثر وضوحًا عند مقارنتها بالتوجيهات الشاملة التي تقدمها الشريعة الإسلامية، ومن هذا القصور: افتقارها إلى تحديدات واضحة تشمل مراحل ما قبل الولادة، مما يترك فجوات في حماية الجنين. هذه الفجوة مغطاة في الشريعة الإسلامية التي توفر حماية قانونية وأخلاقية منذ بداية الحمل. حيث تقدم الشريعة الإسلامية نظامًا واضحًا لحماية الطفل يبدأ منذ لحظة الحمل.

1"التقرير العالمي لمنظمة الصحة العالمية حول العنف والصحة"، **منظمة الصحة العالمية– المكتب الإقليمي لشرق المتوسط**، 2002م، ص 5.

وتبيّن الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل التي أقرتها الأمم المتحدة في عام 1989 الحقوق المختلفة المكفولة للأطفال حتى سن الثامنة عشر، لكنها تترك فجوة في التحديد الواضح لبدء هذه الحقوق. متى تبدأ بالضبط، مما يثير جدلاً حول حقوق الجنين وما إذا كان يجب اعتباره طفلاً يستحق الحماية القانونية والرعاية منذ الحمل. وفي ظل البحث الدائم عن توسيع أُفق حقوق الطفل وتعزيزها، يبرز سؤال جوهري حول مدى شمول هذه الحقوق للأطفال قبل ولادتهم. وبداية انطباق مفهوم الطفولة في القانون الدولي، وما إذا كان يمكن أن يتسع ليشمل الجنين قبل استقلاله البيولوجي عن الأم.

في المقابل، توفر الشريعة الإسلامية إطارًا واضحًا لحماية الطفل يبدأ منذ الحمل، معتبرة الجنين حاملًا للحقوق، مثل حق الحياة والحماية من الأذى، وتحرم الإساءة بأشكالها كافة وتعتبر ذلك جريمة يُعاقَب عليها الفاعل. ويعلق الدكتور الريسوني في مقال[1]، نشر له، أن اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989م، لم تحدد بداية مرحلة الطفولة، وتركت الحقوق المتعلقة بالجنين غير موضحة. وأنه من الضروري تطوير وثيقة جديدة تشمل حقوق الطفل قبل الولادة، مستندًا إلى التقدم في حقوق الإنسان والفقه الإسلامي الذي يعترف بالجنين كإنسان كامل المعنوية منذ تكونه ويحظر إلحاق الأذى به. وذكر أدلة من الشريعة الإسلامية تعتبر الإجهاض جريمة بعد مرحلة معينة من الحمل وتحدد حقوق الجنين مثل الإرث وزكاة الفطر.

يُظهر هذا التحليل أن النظام الإسلامي يمكن أن يقدم إسهامات مهمة للمجتمع الدولي في تطوير إطار قانوني شامل يحمي الطفل منذ الحمل وحتى النضج. فهناك حاجة ماسة إلى تكامل أفضل بين النظم القانونية الدولية والإسلامية لتوفير حماية شاملة وفعّالة لحقوق الأطفال. وهذا مما يؤكد على أهمية الاعتراف بحقوق الجنين ليس فقط اجتماعيًا ودينيًا، ولكن أيضًا قانونيًا لضمان حمايته ورعايته من الأذى والإهمال، وتفرض عقوبات وتعويضات في حالات الإسقاط غير المشروع. ومراعاة الأبعاد الأخلاقية والقانونية لحقوق الجنين من قبل المجتمع الدولي لسد هذه الثغرة القانونية.

مما يعكس نهجًا أكثر شمولية في العدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان، ويدعو إلى إعادة تقييم واسع النطاق للأطر التشريعية التي تحكم حياة الأفراد منذ أولى لحظات وجودهم.

ثانيًا، بينما تركز المادة 19 على الإجراءات الوقائية والتدخلات القضائية بعد حدوث الإساءة، فإن الشريعة الإسلامية تقدم نهجًا استباقيًا يهدف إلى منع حدوث الإساءة من الأساس. تُعلم الشريعة الرحمة والمعاملة الحسنة كجزء من التربية الأساسية، مما يقلل من احتمالات العنف والإساءة.

---

1 حقوق الطفل، موقع الدكتور الريسوني، أكتوبر 2019م.

أخيرًا، يمكن للمجتمع الدولي الاستفادة من التشريعات الإسلامية في حماية الأطفال بتطوير إطار قانوني يدمج بين الأساليب الحديثة والتعاليم الشرعية لتحقيق حماية أفضل وأكثر فعالية للأطفال في مختلف الثقافات والمجتمعات. هذا التقدم في الفقه الإسلامي يُظهر كيف يمكن للنظم القانونية المعاصرة أن تستفيد من الأطر الشرعية لملء الفجوات في الحماية القانونية الدولية. يُشكل هذا النهج فرصة لإعادة تقييم وتحسين الحماية القانونية لحقوق الطفل في جميع مراحل نموه، مما يضمن بيئة أكثر أمانًا وعدلاً للأطفال في جميع أنحاء العالم.

المطلب الثاني: مكافحة العنف ضد الأبناء من منظور الأحكام الشرعية والمعاهدات الدولية.

العنف ضد الأطفال يمثل ظاهرة مؤلمة، غالبًا ما يكتشفها الأطباء في عياداتهم من خلال رؤية الكسور والإصابات المختلفة التي تحدث في أجزاء متعددة من أجسام الأطفال، مما يشير إلى تعرضهم لأشكال مختلفة من الإيذاء غير العرضي من قبل الأشخاص المقربين منهم. وتتنوع أشكال العنف ضد الأطفال لتشمل الإساءة الجسدية، أو الجنسية، أو الإهمال، والإساءة العاطفية، أو النفسية.

والإساءة الجسدية تظهر عادة من خلال أعراض ظاهرية مثل الكدمات والحروق التي تكون عادة في مناطق تعتبر نادرة الإصابة بشكل عرضي. وأما الإساءة الجنسية تعد من أكثر الأنواع تأثيرًا على الطفل، حيث يتعرض الطفل للأذى الجنسي من قبل المحرمين شرعًا، أو من المقربين، مما يعرضهم للأمراض النفسية والانحرافات السلوكية.

ويعتبر الإهمال أيضًا شكلًا من أشكال الإساءة حيث يفشل الوالدين، أو مقدمي الرعاية في توفير الاحتياجات الأساسية للطفل مثل الغذاء، الرعاية الطبية، والحاجات التعليمية، مما يؤثر سلباً على نموهم الجسدي والنفسي. أو الإساءة العاطفية التي تعد من أنواع العنف الخطيرة حيث يمكن أن تحدث عندما يتم التعامل مع الطفل بطريقة سلبية مثل الرفض، أو الإهمال العاطفي، مما يؤثر على ثقتهم بأنفسهم وقدرتهم على التفاعل الاجتماعي بشكل سليم.

هذه الأنماط من العنف يمكن فهمها من خلال نظريات علمية مختلفة[1] ، تتبنى فكرة أن السلوك العدواني مكتسب من خلال مراقبة الأطفال للبالغين في حياتهم، أو من خلال وسائل الإعلام. أو الإحباط الناتج من أمر مر به الفرد، والتحليل النفسي الذي يرى أن العنف مشكلة نفسية ناتجة عن التأثيرات الإنسانية والغرائز الأساسية للبقاء، أو التدمير.

---

1 الحاج أحمد: غنان توفيق عبد الرحيم، **العنف الأسري ضد الطفل في المجتمع الأردني**، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 1999م،

ولفهم ذلك بشكل مفصل لا بد من الرجوع لتلك الأنماط والنظريات لتطوير السياسات التي تهدف إلى حماية الأطفال ومنع العنف ضدهم في جميع الأشكال.

وفي سياق الجدل حول العنف ضد الأطفال، يبرز الإسلام كنظام قيمي ينبذ بشكل قاطع أي شكل من أشكال العنف ضمن الأسرة. يشير الحديث النبوي الشريف: "مهلا يا عائشة، عليك بالرفق، وإياك والعنف أو الفحش"[1]، إلى تأكيدات الشريعة الإسلامية على أهمية التعامل بلطف ورفق مع الأطفال. هذا المنحى يتناقض بوضوح مع الأساليب القهرية والعقابية التي قد تكون مستساغة في بعض التقاليد التربوية الأخرى.

تعكس هذه المبادئ الإسلامية مقاربة استباقية لحماية الأطفال من العنف، والتي تسبق بعض التوجيهات الدولية المعاصرة مثل اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عن الأمم المتحدة ووثيقة "عالم جدير بالأطفال" التي تعترف بحقوق الطفل لكنها تظل قاصرة عن توفير الحماية الكافية بشكل متكامل كما يقدمها الإسلام. فعلى سبيل المثال، أوجد الإسلام تشريعات صارمة تحمي الطفل حتى قبل ولادته، معتبرًا الإجهاض بعد نفخ الروح في الجنين جريمة تستوجب عقابًا، بخلاف ما قد يُفسر في بعض الأحكام الدولية التي قد تُترك لتقدير الدول الأعضاء وسياساتها المحلية.

أيضًا، مجمع البحوث الإسلامية بالتعاون مع اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل، أصدر "ميثاق الطفل في الإسلام" ردًا على ما تراه تقصيرًا في الوثائق الدولية. هذا الميثاق يؤكد على أهمية الأسرة في حماية ورعاية الطفل، مشددًا على أن الإسلام حرص على تنشئة الطفل في بيئة تُعزز من روابط الأسرة وتكفل توفير الحماية والتوجيه اللازمين لتطوره السليم.

تتناول المواد 26،27،28، حماية الطفل من جميع أشكال الإيذاء والإساءة، سواء الجسدية، النفسية أو العقلية، وكذلك الاستغلال الاقتصادي والتهديدات في أوقات الحروب والطوارئ.

المادة (26) تنص على أن للطفل الحق في الحماية من الإيذاء والإساءة، وتشدد على ضرورة أن تكون العقوبات التأديبية مقبولة تربويًا وتتبع ضوابط شرعية وقانونية.

المادة (27) تعالج الحماية من الاستغلال الاقتصادي وأي تصرفات قد تهدد سلامة أو كرامة الطفل، مشيرة إلى دور المؤسسات الاجتماعية والدولة في تقديم الدعم للوالدين والأوصياء القانونيين في تربية الطفل.

---

1 أخرجه البخاري في **صحيح البخاري**، كتاب الدعوات، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا، ج8، ص85، الرقم 6401.

تؤكد هذه المواد على حماية الطفل وتقديم بيئة آمنة لنموه السليم، مع تعزيز الأخلاق الفاضلة ومنع أي أشكال الإساءة أو الاستغلال.

يتبين من خلال الدراسة المقارنة للتشريعات الإسلامية والمعايير الدولية أن هناك فجوات ملموسة في الحماية الدولية لحقوق الطفل، خصوصًا فيما يتعلق بتعارض بعض الممارسات الدولية مع المبادئ الإسلامية الأساسية. من هنا، يظهر دور الشريعة الإسلامية كنظام قانوني وأخلاقي قادر على ملء هذه الفجوات، وتقديم نموذج متكامل يمكن للمجتمع الدولي الاستفادة منه في سبيل تعزيز حماية الأطفال على مستوى عالمي.

أدلة نبذ العنف والترغيب في الرفق:

حث القرآن الكريم في أكثر من موضع على نبذ العنف بأشكاله، ورغب في قول المعروف والرفق، والمعاملة الحسنة، قال تعالى: ﴿ ۞ قَوۡلٞ مَّعۡرُوفٞ وَمَغۡفِرَةٌ خَيۡرٞ مِّن صَدَقَةٖ يَتۡبَعُهَآ أَذٗىۗ وَٱللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٞ ٢٦٣ ﴾ [البقرة: 263]، وشجع على التعامل بلطف ورحمة، خاصة تجاه الوالدين. وأن الكلام الطيب والمغفرة أهم من الصدقة التي تتبعها إساءة، بتجنب الأذى اللفظي والمعاملة القاسية. هذه التعاليم تدعم الأخلاق الحميدة وتعامل الناس بكرامة واحترام. وأيضًا في قوله: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًاۚ إِمَّا يَبۡلُغَنَّ عِندَكَ ٱلۡكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوۡ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ وَلَا تَنۡهَرۡهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوۡلٗا كَرِيمٗا ٢٣ ﴾ [الإسراء: 23]،

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «استأذن رهط من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: السام عليك، فقلت: بل عليكم السام واللعنة، فقال: يا عائشة، إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله. قلت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: قلت: وعليكم."[1]

في كتاب "إحياء علوم الدين" يعرض الإمام الغزالي (ت: 505ه)، مفهوم الرفق بوصفه خلقاً محموداً، ويضعه في مقابل العنف والحدة.

اعلم أن الرفق محمود ويضاده العنف والحدة والعنف نتيجة الغضب والفظاظة

والرفق واللين نتيجة حسن"[1]، وأن العنف ينشأ غالباً من الغضب والفظاظة، بينما الرفق واللين هما ثمرة الطباع الحسنة. يبرز هذا التباين لتأكيد أهمية اعتماد السلوك الرفيق في التعاملات اليومية كوسيلة لتعزيز التفاهم والسلام في العلاقات الإنسانية.

---

1 أخرجه البخاري في صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين، باب إذا عرض على الذمي وغيره بسب النبي و لم يصرح، ج9، ص 16، الرقم: 9627.

المطلب الثالث: جهود العلماء التربوية لمواجهة العنف ضد الأبناء.

مما لا شك فيه رفعة مكانة الإمام الغزالي وأهميته البالغة في مجالات عديدة كالفقه والفلسفة والتصوف، ولكن تميزه في علم النفس يحظى بأهمية خاصة. يعد الغزالي أحد الرواد الأوائل في مجال تربية الأطفال، حيث قدم نظرة علمية متقدمة لفهم الطفولة وتربيتها. على الرغم من أن الجانب التربوي لم يحظ بالتقدير الكافي تاريخيًا، فقد كان هذا الجانب يغلب عليه طابع التصوف، مما قد يكون أثر في تقييمه. وتُظهر آثار الغزالي اهتمامه البالغ بالتربية كأساس للسعادة الإنسانية، حيث تعتبر التربية الصحيحة ضرورية لتحقيق السمو الأخلاقي والنفسي. علاوة على ذلك، وضع الغزالي مجموعة من المبادئ التربوية التي تعتبر أساسية لنمو الطفل السليم .من خلال رؤيته، شدد على دور الأسرة والمعلم في تنشئة الطفل، محددًا مسؤوليات وواجبات كل منهما في توجيه الطفل وتعليمه الأخلاق الحميدة .إضافة إلى ذلك، بحث الغزالي في الأخلاق من منظور نفسي، مؤكدًا على أهمية التربية في تشكيل السلوك والمواقف الأخلاقية. يرى أن الطفل يولد بفطرة سليمة يمكن صقلها وتحسينها من خلال التربية الراشدة .تبقى مساهمات الغزالي في التربية ذات صلة بوقتنا الحاضر، حيث تُعد دعوته لتربية متوازنة تركز على الجوانب الروحية والعقلية والأخلاقية للطفل أساسًا لتطوير شخصيات متكاملة قادرة على التعامل مع تحديات العصر الحديث. أبو حامد الغزالي، المفكر الإسلامي الذي اتسم بالابتكار في دراسة الطفولة بمنظور علمي، تُعتبر رؤيته لتربية الطفل فريدة من نوعها لأنها تستند إلى فهم عميق للنفس الإنسانية ودوافعها وغرائزها. يعتبر الغزالي التربية ضرورة أساسية لتحقيق السعادة الإنسانية، ويضع الطفل في قلب مشروعه الإصلاحي، مؤكدًا على القيم التي يجب ترسيخها في النفس لتحقيق الصلاح والسمو. على الرغم من أن التربية التعليمية والتوجيهية لدى الغزالي لم تحظ بالعناية الكافية، إلا أنها تحتل مكانة مهمة في فكره وتُعبر عن نظرة شاملة لتكوين شخصية سوية تتمكن من مواجهة التحديات الحياتية بقيمها وهويتها

في الفصل الأربعين من مقدمة ابن خلدون، يناقش أضرار استخدام الشدة والقهر في التعليم، خصوصاً مع الأطفال. يبين أن العسف يعوق التطور الأخلاقي والاجتماعي للمتعلمين، مما يؤدي إلى تبنيهم لسلوكيات سلبية مثل الكسل، الكذب، والخديعة كرد فعل دفاعي. " ومن كان مرباه بالعسف والقهر من المتعلمين أو المماليك أو الخدم، سطا به القهر وضيق على النفس في انبساطها، وذهب بنشاطها، ودعاه إلى الكسل وحمله على الكذب والخبث، وهو التظاهر بغير ما في ضميره، خوفاً من انبساط الأيدي بالقهر عليه، وعلمه المكر والخديعة لذلك، وصارت له هذه عادة وخُلقاً، وفسدت معاني الإنسانية التي له من حيث الاجتماع والتمدن، وهي الحمية والمدافعة عن نفسه، أو منزله، وصار عيالاً على غيره في ذلك، بل وكسلت النفس عن اكتساب

1 الغزالي: محمد بن محمد الطوسي، **إحياء علوم الدين**، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت)، ج 3، ص184.

الفضائل والخلق الجميل، فانقبضت عن غايتها ومدى انسانيتها، فارتكس وعاد في أسفل السافلين."[1]، كما يؤكد على أهمية التربية الرفيقة التي تشجع على تنمية الفضائل والأخلاق الحميدة.

"رفض العنف ضد الأبناء" بين القيم الإسلامية والقيم التربوية الحديثة:

أولًا: أوجه التوافق بين القيم الشرعية والقيم التربوية الحديثة:

1.رفض العنف وتعزيز الرحمة: كلا النظامين يرفض العنف كوسيلة للتربية ويشجعان على الرفق والرحمة.

2.التواصل الإيجابي: يشدد كل منهما على أهمية الحوار والتوجيه البنّاء مع الأطفال.

3.تعزيز العدل والمساواة: يؤكد كلا المنهجين على معاملة الأطفال بعدل واحترام.

4.دعم النمو النفسي والاجتماعي: كلاهما يدعمان تطوير شخصية الطفل في بيئة آمنة.

5.الحماية من الإساءة: يتفق النظامان على حماية الأطفال من جميع أشكال العنف.

ثانيًا: أوجه الاختلاف بين القيم الشرعية والقيم التربوية الحديثة:

1.مرجعية القيم: القيم الشرعية مستمدة من النصوص الدينية، بينما تعتمد القيم التربوية الحديثة على الأبحاث العلمية.

2.الحقوق والواجبات: الإسلام يوازن بين حقوق الأطفال وواجباتهم، بينما تركز التربية الحديثة على حقوق الطفل فقط.

3.أساليب التربية: القيم الشرعية تتضمن وسائل تأديبية بضوابط، في حين ترفض التربية الحديثة العقاب البدني تماماً.

4.مفهوم الطفولة: الإسلام يبدأ حماية الطفل منذ الحمل، بينما تركز الاتفاقيات الدولية على حماية الطفل بعد الولادة.

5.الأهداف التربوية: القيم الشرعية تهدف لبناء شخصية أخلاقية دينية، بينما تركز التربية الحديثة على الاستقلالية والقدرات الفردية.

والخلاصة، أن كلا النظامين يتفق على الأسس التربوية الأساسية كرفض العنف وتعزيز التواصل، ويتضح من أوجه التوافق والاختلاف بين القيم الشرعية والقيم التربوية الحديثة أن كلا النظامين يشتركان في

---

1 ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد، **مقدمة ابن خلدون**، (بيروت: مكتبة لبنان، ط1، 1992م)، ج4، ص347.

رفض العنف ودعم التواصل الإيجابي مع الأطفال، مما يشكل قاعدة مشتركة لتربية فعالة وآمنة. ومع ذلك، تكمن الاختلافات في مرجعية القيم والأهداف التربوية، حيث تركز القيم الشرعية على التربية المتكاملة التي تشمل الجوانب الدينية والأخلاقية، بينما تميل القيم التربوية الحديثة إلى التركيز على الاستقلالية والحقوق الفردية. هذا التباين يبرز الحاجة إلى نهج تكاملي يجمع بين القيم الشرعية التي توفر حماية شاملة وإرشادًا أخلاقيًا، وبين الأساليب التربوية الحديثة التي تعزز المهارات الاجتماعية والنفسية، مما يسهم في تحقيق تربية متوازنة تراعي الجوانب الإنسانية والدينية معًا، وتلبي متطلبات العصر الحديث.

الخاتمة

النتائج:

1. **الشريعة الإسلامية توفر حماية شاملة للأطفال:** بما في ذلك حماية الجنين، وتدعو إلى أساليب تربوية تعتمد على الرحمة والعدل والرفق، مما يسهم في تنشئة جيل متوازن نفسيًا واجتماعيًا.
2. **نقص الشمولية في الاتفاقيات الدولية:** تُظهر الاتفاقيات الدولية قصورًا في حماية الأطفال في مراحل معينة مثل مرحلة الجنين، مما يتطلب تحديثات لتحقيق عدالة وحماية أكبر للأطفال.
3. **وجود توافقات بين القيم الإسلامية والتربوية الحديثة:** كلا النظامين يرفضان العنف ويدعوان لتعزيز أساليب التواصل الإيجابي في التربية.
4. **التوافق بين القيم الشرعية والقيم التربوية الحديثة في رفض العنف،** يعزز التواصل الإيجابي في التربية، ويعكس إمكانية الاستفادة من كلا المنهجين لتحقيق تربية متوازنة تجمع بين القيم الأخلاقية والدينية ومتطلبات الحياة المعاصرة.

التوصيات:

1. تعزيز التعاون بين العلماء المسلمين والهيئات الدولية: لخلق سياسات تربوية تستند إلى القيم الإسلامية وتستفيد من الخبرات الدولية، مما يساهم في تطوير أطر قانونية شاملة لحماية الأطفال من العنف.
2. **تطوير برامج تربوية توعوية:** تستند إلى القيم الإسلامية وتعزز من دور الأسرة في التربية السليمة وتنبذ العنف، مع التركيز على أهمية التواصل الإيجابي بين الآباء والأبناء.
3. **مراجعة الأطر القانونية الدولية:** لتشمل حماية الأطفال في جميع مراحلهم العمرية، بما في ذلك مرحلة الجنين، وذلك لضمان تحقيق عدالة وحماية شاملة للأطفال في مختلف المجتمعات.

ختامًا، يهدف البحث إلى إثراء النقاش العلمي حول أهمية تفعيل النصوص الشرعية والممارسات النبوية في التصدي للعنف ضد الأبناء، وتقديم حلول عملية تسهم في تعزيز بيئة تربوية آمنة ومستقرة تحمي حقوق الأطفال وتدعم نموهم السليم.

REFERENCES (المصادر والمراجع)

[1] al-Bukhārī : Muḥammad ibn Ismā□īl Abū □Abd Allāh al-Ju□fī, al-Jāmi□ al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min umūr Rasūl Allāh ṣallá Allāh □alayhi wa-sallam wsnnh wa-ayyāmuh, taḥqīq : Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, (D. M, Dār Ṭawq al-najāh, Ṭ1, 1422H)

[2] Badawī : Aḥmad Zakī, Mu□jam muṣṭalaḥāt al-□Ulūm al-ijtimā□īyah, (Bayrūt : Maktabat Lubnān, ṭ2, 1982m).

[3] al-Ḥājj Aḥmad : ghnān Tawfīq □Abd al-Raḥīm, al-□unf al-usarī ḍidda al-ṭifl fī al-mujtama□ al-Urdunī, Risālat mājistīr, al-Jāmi□ah al-Urdunīyah, 1999M.

[4] Ibn Khaldūn : □Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad, muqaddimah Ibn Khaldūn, (Bayrūt : Maktabat Lubnān, Ṭ1, 1992m).

[5] al-Raysūnī "Ḥuqūq al-aṭfāl qabla al-wilādah", Uktūbir 2019m.

[6] al-Ghazālī : Muḥammad ibn Muḥammad al-Ṭūsī, Iḥyā□ □ulūm al-Dīn, (Bayrūt : Dār al-Ma□rifah, D. Ṭ, D. t).

[7] al-Munāwī : Zayn al-□Ābidīn Muḥammad ibn Tāj al-Dīn, Fayḍ al-qadīr, (Miṣr : al-Maktabah al-Kubrá, Ṭ1, 1356h).

[8] Ibn manẓūr : Muḥammad ibn Mukarram ibn □Alī, Abū al-Faḍl Jamāl al-Dīn al-Anṣārī alrwyq□y, Lisān al-□Arab, (al-Qāhirah : Dār al-Ma□ārif, D. Ṭ, D. t).

[9] Munaẓẓamat al-Ṣiḥḥah al□ālmyt-al-Maktab al-iqlīmī li-sharq al-Mutawassiṭ, 2002M. "al-taqrīr al-□Ālamī li-Munaẓẓamat al-Ṣiḥḥah al-□Ālamīyah ḥawla al-□unf wa-al-ṣiḥḥah",.